

Distr.
GENERAL

E/CN.17/ISWG.II/1998/1
30 January 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الفريق العامل المخصص الذي ينعقد فيما بين الدورات

والمعني بالصناعة والتنمية المستدامة

٢ - ٦ آذار/ مارس ١٩٩٨

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

جدول الأعمال المؤقت

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - الصناعة والتنمية المستدامة.

٤ - المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك.

٥ - مسائل أخرى.

٦ - اعتماد تقرير الفريق العامل.

98-02246

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

تنص المادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن ينتخب الفريق العامل، في بداية أول جلسة، من بين ممثلي أعضائه، ما يقتضيه الحال من أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تنص المادة ٧ من النظام الداخلي على أن يقوم الفريق العامل، في بداية كل دورة بعد انتخاب أعضاء مكتبه، بإقرار جدول أعمال تلك الدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت.

٣ - التنمية الصناعية والمستدامة

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٦٣/١٩٩٧، أن تواصل لجنة التنمية المستدامة خلال الفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ ممارسة قيامها، رهن موافقة المجلس، بإنشاء أفرقة عاملة مخصصة فيما بين الدورات لا يتجاوز عددها في أي سنة بعينها فريقين اثنين، وذلك لمعاونة اللجنة في التحضير لسننها المقبلة.

وقرر المجلس كذلك، بصفة استثنائية، أن يتولى مكتب اللجنة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، التوصية بجدول الأعمال المؤقتة لاجتماعات عام ١٩٩٨ لفريق اللجنة المخصص العامل، أو فريقها المخصص العاملين، فيما بين الدورات.

وعقب الجلستين اللتين عقدهما مكتب اللجنة في ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، أوصى المكتب بتكريس فريق عامل واحد للنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة وتكريس الفريق العامل الآخر للصناعة والتنمية المستدامة.

وقرر المكتب، في جلسته اللاحقة، التي عقدها في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، أن يجتمع الفريق العامل المخصص الذي ينعقد فيما بين الدورات والمعني بالنهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٨ وأن يجتمع الفريق العامل المخصص الذي ينعقد فيما بين الدورات والمعني بالصناعة والتنمية المستدامة في الفترة من ٢ إلى ٦ آذار/مارس ١٩٩٨.

وأوصي أيضا بأن ينصب تركيز الفريقين كليهما على النظر في المسائل ذات الصلة بنقل التكنولوجيا، بقدر ما تتعلق بالموضوع قيد المناقشة، وأن ينظرا بصورة متكاملة في سبل التنفيذ الأخرى

ذات الصلة، لا سيما التمويل. وسوف تولى عناية ملائمة بالمواضيع المهيمنة المتمثلة في الفقر وتغير أنماط الاستهلاك والإنتاج وذلك وفقا لنتائج الدورة الاستثنائية للجمعية العامة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة (E/CN.17/1998/4 و Add.1-3)

٤ - المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك

حث المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٣/١٩٩٧، الدول الأعضاء والكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية على مواصلة بذل جهودها في سبيل وضع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك موضع التنفيذ الفعال، وعلى مواصلة وزيادة العمل على وضع مبادئ توجيهية تشمل أنماط الاستهلاك المستدامة وغيرها من المجالات؛ وطلب إلى الأمين العام أن يضطلع بهذا العمل من خلال الدعوة إلى عقد اجتماع لفريق خبراء أقاليمي يتم تمويله من الموارد الخارجة عن الميزانية وبالتعاون مع الحكومات المهمة ومع المنظمة الدولية للمستهلكين وغيرها من الجهات المعنية الناشطة في هذا الميدان، مع مراعاة التوصيات الصادرة عن المؤتمرات الإقليمية التي عقدت مؤخرا بشأن حماية المستهلك، لإدراج جوانب من أنماط الاستهلاك الأكثر استدامة؛ وأوصى اجتماع فريق الخبراء الأقاليمي بوضع توصيات محددة بمبادئ توجيهية لأنماط الاستهلاك المستدامة من أجل تقديمها إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨، عن طريق لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة.

وفي ضوء القرار المذكور أعلاه، قرر مكتب اللجنة، مساعدة اللجنة في أعمالها خلال الدورة السادسة، وسوف يتصدى الفريق العامل المخصص الذي ينعقد فيما بين الدورات والمعني بالصناعة والتنمية المستدامة أن يتصدى أيضا لموضوع وضع تفاصيل المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك، بما في ذلك أنماط الاستهلاك المستدام.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن حماية المستهلك (E/CN.17/1998/5)

٥ - مسائل أخرى

٦ - اعتماد تقرير الفريق العامل

وفقا للممارسة المتبعة سوف يقدم الفريق العامل تقريراً إلى اللجنة في دورتها السادسة.

— — — — —